تحرك عاجل

إحالة ناشط مُحتجز تعسفيًا إلى المحاكمة

من المقرر أن يمثل الكاتب والناشط البارز أحمد دومة، المُحتجز تعسفيًا، للمحاكمة أمام محكمة جنح القاهرة الجديدة، يوم 29 أبريل/نيسان 2026، عقب التحقيقات التي أجرتها معه نيابة أمن الدولة العليا على خلفية تهمة نشر "أخبار كاذبة". ونجمت هذه التهمة عن مقال له، نُشر يوم 25 مارس/آذار 2026 على موقع العربي الجديد، وتناول تأثير السجن ظُلمًا على استقرار الدولة، وكذلك عن تعليق له على وسائل التواصل الاجتماعي، نُشر يوم 29 مارس/آذار 2026، وتناول ظروف الاحتجاز في مصر. وعقب الإفراج عن أحمد دومة في أغسطس/آب 2023، بعد قضاء ما يزيد عن عشر سنوات رهن الاحتجاز التعسفي عقابًا له على نشاطه النضالي ودوره في انتفاضة 25 يناير/كانون الثاني 2011، فتحت سلطات النيابة سبعة تحقيقات معه، عقابًا له على نشر محتوى انتقادي عبر الإنترنت. وفي حالة إدانته، سيواجه السجن لخمس سنوات أخرى. يجب الإفراج عن أحمد دومة فورًا وبدون قيد أو شرط، حيث إن السبب الوحيد لاحتجازه تعسفيًا هو ممارسته لحقه في حرية التعبير.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

النائب العام محمد شوقي عياد

مكتب النائب العام، مدينة الرحاب

القاهرة، جمهورية مصر العربية

رقم الفاكس: 4716 2577 202+/أكس: @EgyptianPPO

البريد الإلكتروني: m.office@ppo.gov.eg

السيد المستشار، تحية طيبة وبعد...

أبعثُ إلى سيادتكم بهذه الرسالة للإعراب عن قلقي البالغ بشأن الاحتجاز التعسفي للكاتب والناشط البارز أحمد دومة. ففي 6 أبريل/نيسان 2026، خضع أحمد دومة للاستجواب أمام نيابة أمن الدولة العليا، بناءً على استدعاء تلقاه قبل بضعة أيام. وبعد استجواب استمر عدة ساعات، أُبلغ محامو أحمد دومة أنه وُجهت إليه تهمة "إذاعة عمدًا أخبارًا أو بيانات أو إشاعات كاذبة بغرض تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس". وتتعلق التهمة بمقال كتبه ونُشر على موقع العربي الجديد، يوم 25 مارس/آذار 2026، بعنوان: "من السجن داخل الدولة إلى الدولة داخل السجن"، انتقد فيه السجن ظُلمًا وأثره على استقرار الدولة. كما نجمت التهمة عن تعليق له نُشر على وسائل التواصل الاجتماعي، يوم 29 مارس/آذار 2026، وانتقد فيه ظروف الاحتجاز في السجون

المصرية. وقد أُحيل إلى المحاكمة في القضية رقم 2449 لسنة 2026، ومن المقرر أن تُعقد الجلسة الأولى للمحاكمة يوم 29 أبريل/نيسان 2026 أمام محكمة جنح القاهرة الجديدة. ولا يزال أحمد دومة مُحتجزًا رهن الحبس الاحتياطي في سجن العاشر من رمضان.

ومنذ الإفراج عن أحمد دومة قبل 18 شهرًا، بعد قضاء ما يزيد عن عشر سنوات ظلمًا خلف القضبان، خضع للاستجواب أمام نيابة أمن الدولة العليا في سبع قضايا منفصلة تتعلق بمحتوى نُشر على حساباته على وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك بتهم "نشر أخبار كاذبة" من شأنها "تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة". وفي القضايا الست الأولى، أُفرج عنه بكفالة، تجاوز مجموعها 235,000 جنيه مصري (حوالي 4,500 دولار أمريكي)، على ذمة التحقيقات. ويُعد هذا جانبًا من الإجراءات المُقيِّدة التي فُرضت عليه منذ الإفراج عنه، بما في ذلك قرار تعسفي بمنعه من السفر، وفرض قيود على تسجيله في الدراسات العليا.

في 18 أبريل/نيسان 2026، تمكنت أسرة أحمد دومة من زيارته للمرة الأولى في سجن العاشر من رمضان (تأهيل 4)، بعدما حُرم من تلقي الزيارة مرتين، يومي 8 و15 أبريل/نيسان 2026. وذكر أفراد الأسرة أنهم انتظروا حوالي ست ساعات خارج السجن قبل السماح لهم بالدخول. كما قالوا إن صحة أحمد دومة تبدو مُستقرة، وإنه يحصل على الطعام والدواء ويُسمح له بالترِّيض يوميًا. ومع ذلك، فهو مُحتجز في عنبر مع اثنين فقط من المُحتجزين الآخرين، ويُمنع من التواصل مع الآخرين، حيث تُفرض قيود مُشددة على تحركاته خارج العنبر لمنعه من التعامل مع السجناء الآخرين. وأفاد محامو أحمد دومة بأن الاتصال قُطع خلال جلسة عبر الإنترنت لتجديد احتجازه، أمام محكمة جنح الشروق، في 21 أبريل/نيسان 2026، بعدما أعرب عن القلق بشأن تعرُّضه بشكل مستمر لضوء ساطع في زنزانته. كما ذكر أفراد أسرته أنهم لم يتسلموا رسائل كان قد كتبها إليهم. ولا يُسمح لأحمد دومة إلا بزيارة واحدة شهريًا، وهذا إجراء استثنائي بدأ تنفيذه خلال جائحة كوفيد-19 ولا يزال ساريًا.

أهيب بسيادتكم أن تأمروا بالإفراج عن أحمد دومة فورًا وبدون قيد أو شرط، وبإسقاط جميع التهم المُوجَّهة إليه، حيث إنه مُحتجز تعسفيًا دونما سبب سوى ممارسته السلمية لحقوقه الإنسانية. وإلى حين الإفراج عنه، أحثُّكم على ضمان السماح له بالاتصال بأسرته ومحاميه بصفة منتظمة، وتوافق ظروف احتجازه مع المعايير الدولية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

معلومات إضافية

أحمد دومة شاعر وكاتب وناشط مصري، ويرجع استهدافه إلى أنشطته السياسية والدور البارز الذي لعبه في انتفاضة 25 يناير/كانون الثاني 2011، وانتقاده الصريح للحكومات المصرية المتعاقبة. وقبضت قوات الأمن على أحمد دومة في 12 يناير/كانون الثاني 2012، وكان عمره آنذاك 25 عامًا، في ما يتصل بمشاركته في اعتصام "أحداث مجلس الوزراء". وقد أُفرج عنه بعد ثلاثة أشهر، ولكن قُبض عليه مُجددًا في 3 ديسمبر/كانون الأول 2013، في إطار موجة من الاعتقالات عقب إصدار قانون التظاهر القمعي (القانون رقم 107 لسنة 2013)، الذي يُقيِّد الحق في التجمع السلمي. وطوال فترة احتجاز أحمد دومة، تعرَّض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك حرمانه عمدًا من الرعاية الطبية، كما احتُجز رهن الحبس الانفرادي لفترات بلغت إجمالًا أربع سنوات وثمانية أشهر، ولمدد مُطولة في كل مرة، وذلك في الفترة من ديسمبر/كانون الأول 2013 إلى يناير/كانون الثاني 2020. وعانى أحمد دومة من آلام شديدة في مناطق مختلفة من جسمه، نتيجة حبسه داخل زنزانته لأكثر من 22 ساعة يوميًا في ظل أوضاع احتجاز سيئة. وهو يشكو من آلام في ركبتيه وظهره من جراء قلة الحركة وعدم تزويده بسرير، ولا بفراش في بعض الأحيان، في زنزانته الانفرادية. كما عانى من ارتفاع ضغط الدم والأرق، ومن صداع مستمر، واكتئاب حاد، ونوبات هلع. وفي فبراير/شباط 2015، أُدين أحمد دومة وحُكم عليه بالسجن 15 سنة، بسبب مشاركته في احتجاجات مناهضة للحكومة، وذلك إثر محاكمة فادحة الجور ذات دوافع سياسية، لمعاقبته على أنشطته. وفي يوليو/تموز 2020، أيَّدت محكمة النقض، وهي أعلى محكمة في مصر، قرار إدانته والحكم الصادر ضده. وفي 19 أغسطس/آب 2023، أُفرج عن أحمد دومة بموجب عفو رئاسي، بعدما أمضى حوالي 10 سنوات في السجن.

ومنذ الإفراج عن أحمد دومة في عام 2023، خضع للاستجواب أمام نيابة أمن الدولة العليا في سبع قضايا منفصلة، كما تعرَّض لنمط من الإجراءات المُقيِّدة، بما في ذلك قرار تعسفي بمنعه من السفر، وفرض قيود على تسجيله في الدراسات العليا. وتستهدف السلطات أحمد دومة دونما سبب سوى المحتوى الذي ينشره عبر الإنترنت، وينتقد فيه ظروف الاحتجاز في السجون المصرية، وكذلك القيود التي واجهها السجناء السابقون ممن احتُجزوا لأسباب سياسية، بالإضافة إلى قضايا أخرى.

في 9 أبريل/نيسان 2026، أمرت غرفة المشورة في محكمة الجنح بتجديد الحبس الاحتياطي لأحمد دومة لمدة 15 يومًا، بعدما ذكرت النيابة أن الإفراج عنه يمثل خطرًا لاحتمال هروبه أو التلاعب بالأدلة أو الإضرار بالنظام العام. وقال محامو أحمد دومة إن محل إقامته معروف، وإنه حضر طواعية عند استدعائه في الماضي. كما ذكر المحامون أن الدستور المصري ينصُّ على الحد من استخدام الحبس في القضايا المتعلقة بالنشر. ويُذكر أن مصر من الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

الذي يضمن الحق في حرية التعبير.

ولم تُبدِ السلطات المصرية أي تسامح على الإطلاق مع المعارضين، سواءً كانوا حقيقيين أو مُفترضين؛ حيث استهدفت الصحفيين والنشطاء والمحامين والمعارضين السياسيين وغيرهم ممن ينتقدون سياسات الحكومة أو يندون بانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها السلطات على نطاق واسع. ووثَّقت منظمة العفو الدولية حملات مُتكررة من الاعتقالات والملاحقات القضائية لأشخاص لمجرد ممارسة حقهم في حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، وحرية التجمع السلمي. وكثيرًا ما يتعرَّض المُعتقلون على ذمة قضايا ذات دوافع سياسية للاحتجاز التعسفي المُطوَّل، ويشمل ذلك قيام وكلاء النيابة والقضاة بتجديد الحبس الاحتياطي المُمتد تلقائيًا بدون مراجعة قضائية حقيقية. وقد أعربت منظمة العفو الدولية مرارًا عن قلقها إزاء الانتهاكات المُمنهجة لحقوق المحاكمة العادلة في مصر، ولا سيما في القضايا ذات الطابع السياسي، بما في ذلك حق المتهم في حضور محامٍ من اختياره، وخاصةً خلال الاستجواب المبدئي من جانب الشرطة، والحق في إعداد الدفاع الكافي، والحق في عدم تجريم الذات وفي افتراض البراءة، والحق في المحاكمة العادلة والعلنية أمام محكمة مُختصة ومحايدة ومستقلة، والحق في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: اللغة العربية أو الإنكليزية
ويمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 27 أكتوبر/تشرين الأول 2026
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم إذا رغبتم في إرسال مناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المُفضَّلة: أحمد دومة (صيغ المذكر)

رابط التحرك العاجل السابق: التحرك العاجل الأول